

كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في التفسير

لا يجوز في اللغة فضلا عن التلاوة وكلهم يقر هذا المنكر لا يغيره أحد فهذا مما يعلم بطلانه عادة ويعلم من دين القوم الذين لا يجتمعون على ضلالة بل يأمرون بكل معروف وينهون عن كل منكر أن يدعوا في كتاب الله منكرًا لا يغيره أحد منهم مع أنهم لا غرض لأحد منهم في ذلك ولو قيل لعثمان مر الكاتب أن يغيره لكان تغييره من أسهل الأشياء عليه .

فهذا ونحوه مما يوجب القطع بخطأ من زعم أن في المصحف لحنا أو غلطا وإن نقل ذلك عن بعض الناس ممن ليس قوله حجة فالخطأ جائز عليه فيما قاله بخلاف الذين نقلوا ما في المصحف وكتبوه وقرأوه فإن الغلط ممتنع عليهم في ذلك وكما قال عثمان إذا اختلفتم في شيء فاكتبوه بلغه قريش وكذلك قال عمر لابن مسعود أقرء الناس بلغه قريش ولا تقرئهم بلغه هذيل فإن القرآن لم ينزل بلغه هذيل .

وقوله تعالى في القرآن ! 2 2 ! يدل على ذلك فإن قومه هم قريش كما قال وكذب به قومك وهو الحق وأما كنانة فهم جيران قريش والناقل عنهم ثقة ولكن الذي ينقل ينقل ما سمع وقد يكون سمع ذلك في الأسماء المبهمة المبنية فظن أنهم يقولون [ذلك] في سائر الأسماء بخلاف من سمع (بين أذناه) و (لناياه) فإن هذا صريح في الأسماء التي ليست مبهمة